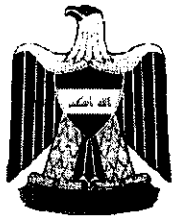

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

العدد: ١٥/اتحادية/ ٢٠٢١

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتأريخ ٢٠٢١/٤/٢٥ برئاسة القاضي السيد جاسم محمد عبود وعضوية القضاة السادة سمير عباس محمد وغالب عامر شنين وحيدر جابر عبد وحيدر علي نوري وخلف احمد رجب وايوب عباس صالح وعبد الرحمن سليمان علي وديار محمد علي المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي:

الطلب:

طلب قاضي محكمة تحقيق الموصل الأيسر من المحكمة الاتحادية العليا بموجب الكتاب المرقم (٧٦٣٣) في ٢٠٢١/٤/١ تحديد المحكمة المختصة بنظر موضوع القضية الخاصة بالمتهم المكفل (عبدالوهاب محمد مرعي وجماعته) وفق المادة (٥) من قانون مكافحة الاتجار بالبشر رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٢ المعدل وموضوعها (المتاجرة بالأعضاء البشرية) وذلك استناداً لأحكام المادة (٩٣/ثامنا/أ) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥.

وضعت القضية موضع التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وأصدرت قرارها الآتي:

القرار:

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد أنه بتأريخ ٢٠٢٠/٩/٨ قرر قاضي محكمة تحقيق الموصل/ الأيسر وبناءاً على المطالعة المقدمة اليه من شعبة

الرئيس
جاسم محمد عبود

م. ق حسين
المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – 00964770677419
البريد الالكتروني
ص . ب –٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -009647706770419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566

مكافحة الاتجار بالبشر والاعضاء البشرية، احالة الدعوى الخاصة بالمتهمين المكفلين كل من (عبد الوهاب محمد مرعي وريان محمود صالح) وفق أحكام قانون مكافحة الاتجار بالبشر رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٢ المعدل الى محكمة تحقيق اربيل، لإكمال التحقيق فيها حسب الاختصاص المكاني استناداً لأحكام المادة (٥٣/أ) من قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم (٢٣) لسنه ١٩٧١ المعدل. وبتأريخ ٢٠٢١/١/١١ قرر قاضي محكمة تحقيق اربيل، ولكون القضية اعلاه سجلت لدى محكمة تحقيق الموصل بتأريخ ٢٠٢٠/١/٢٩ وأنها توصلت الى مرحلة متقدمة بالتحقيق فيها، اعادة الاوراق التحقيقية الى محكمة تحقيق الموصل/ الأيسر. وبتأريخ ٢٠٢١/٣/٢٤ قرر قاضي المحكمة الاخيرة عرض الموضوع على المحكمة الاتحادية العليا لتحديد المحكمة المختصة بنظرها واعتبار قرار محكمة تحقيق اربيل بإعادتها بمثابة رفض لقرار الاحالة. وتجد هذه المحكمة انه بتأريخ ٢٠٢٠/١/٢٩ دونت محكمة تحقيق الموصل اقوال احد المخبرين السريين وافاد بوجود مجموعة من الاشخاص يقومون بالمتاجرة بالأعضاء البشرية وعلى ضوء ذلك تم إصدار أمر القبض بحق مجموعة من المتهمين بضمنهم المتهمين موضوع هذه القضية وفقاً لأحكام قانون مكافحة الاتجار بالبشر رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٢ المعدل، تم القبض عليهم، ودونت اقوالهم من قبل محكمة تحقيق الموصل/ الايمن، وافاد المتهم (ريان محمود صالح) بأنه كان يعمل في محافظة السليمانية وتعرف على اشخاص يعملون بالمتاجرة بالأعضاء البشرية في محافظة اربيل وفعلاً ذهب الى المحافظة المذكورة وقام ببيع كليته الى احد الاشخاص مقابل مبلغ مقداره عشرة الآف دولار امريكي وبعد ذلك قام بالاشتراك مع مجموعة من المتهمين بالعمل في المتاجرة بالأعضاء البشرية من خلال

الرئيس
جاسم محمد عبود

م. ق حسين

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – 00964770677419
البريد الالكتروني
ص . ب –٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -009647706770419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566

جلب الاشخاص واقناعهم ببيع الكلى الخاصة بهم مقابل الحصول على مبالغ مالية. اما المتهم (عبد الوهاب محمد مرعي) فقد افاد بأن زوج شقيقته، المتهم (دهام صالح فتحي)، حاول اقناعه ببيع كليته ولكنه رفض ذلك، وأن المتهم (دهام صالح) يعمل بالمتاجرة بالأعضاء البشرية مع المتهم (ريان محمد صالح). وعليه ولما تقدم وحيث أن الاختصاص المكاني، واستناداً لأحكام المادة (٥٣/أ) من قانون أصول المحاكمات الجزائية والتي نصت على (يحدد اختصاص التحقيق بالمكان الذي وقعت فيه الجريمة كلها او جزء منها او أي فعل متمم لها او أية نتيجة ترتبت عليها او فعل يكون جزءاً من جريمة مركبة او مستمرة او متتابعة او من جرائم العادة كما يحدد بالمكان الذي وجد المجني عليه فيه او وجد فيه المال الذي ارتكبت الجريمة بشأنه بعد نقله اليه بواسطة مرتكبها او شخص عالم بها)، للجريمة موضوع الاوراق التحقيقية يكون منعقداً لمحكمة تحقيق اربيل باعتبار ان بيع الاعضاء البشرية تم في محافظة اربيل، وكذلك يكون منعقداً لمحكمة تحقيق الموصل باعتبار ان الاتفاق بين المتهمين بخصوص ارتكاب تلك الجريمة تم في محافظة نينوى، كما ان قسم من المجني عليهم هم من سكنة تلك المحافظة، وبما أن محكمة تحقيق الموصل/ الايسر قد باشرت بالتحقيق وتوصلت الى مراحل متقدمة فيه، لذا يكون اكمال التحقيق من قبلها هو الأفضل لغرض سرعة انجازه. لذا قررت المحكمة الاتحادية العليا اعتبار محكمة تحقيق الموصل/ الايسر هي المحكمة المختصة مكانياً بالتحقيق في القضية موضوع البحث واشعار محكمة تحقيق اربيل بذلك وبوجوب رفض الاحالة إذا تراءى لها بأنها غير مختصة بالتحقيق في القضية وعرض الأمر على هذه المحكمة لتحديد المحكمة المختصة بالتحقيق استناداً لأحكام المادة (٩٣/ثامناً/أ) من

القاضي
جاسم محمد عبود

م. ق حسين
المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – 00964770677419
البريد الالكتروني
ص . ب –٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -009647706770419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566

الدستور وبدلالة أحكام الفقرة (د) من المادة (٥٣) من قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم (٢٣) لسنة ١٩٧١ المعدل. وصدر القرار بالاتفاق باتاً وملزماً للسلطات كافة استناداً لأحكام المادتين (٩٣/ثامناً/أ) و(٩٤) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ والمادتين (٤) و(٥) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ المعدل في ٢٠٢١/٤/٢٥.

غالب عامر شنين	سمير عباس محمد	جاسم محمد عبود
عضو	عضو	الرئيس
خلف احمد رجب	حيدر علي نوري	حيدر جابر عبد
عضو	عضو	عضو
ديار محمد علي	عبد الرحمن سليمان علي	ايوب عباس صالح
عضو	عضو	عضو

م. ق حسين

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – 00964770677419
البريد الالكتروني
ص . ب –٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -009647706770419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO Box 55566